المخدرات ومكافحتها في الإسلام

د.عبدالله البشير إبراهيم ابوسنينة ـ كلية التربية الزنتان ـ جامعة الجبل الغربي

المقدمة:

الحمد لله الذي توجنا بأفضل وسائل التفكير والإدراك، وأحل لنا الطيبات، وحرم علينا الخبائث، وشرع لنا من الدين ما يقينا من كل ما يلحق الضرر بمجتمعاتنا، فقال سبحانه وتعالى **(يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ)**[سورة المائدة الآية 4]، فشرع لنا من الدين ما يحمينا من كل ما من شأنه أن يفسد عقولنا وأجسادنا وأموالنا ومجتمعنا، ونهانا عن كل ما يؤدي إلى إفساد ديننا الإسلامي وإلى الأضرار بمصالحنا، وقد أوجب الإسلام حماية الضروريات الخمس التي يقوم عليها بناء المجتمع الصالح وهي: الدين والنفس والعقل والعرض والمال، وأصلي وأسلم على سيدنا محمد النبي الكريم بعثه الله رحمة للعالمين.

أهمية الموضوع :

انتشار المخدرات ظاهرة متعددة الأبعاد، تمثل أخطر المشكلات التي تواجهها المجتمعات في العالم كافَّة، فمحاربتها والتَّصدي لها وتضافر جهود العديد من الجهات : الأمنية، والقانونية، والاجتماعية، والطبية لمحاولة حصرها وتحديد أسبابها أضرارها، ومعرفة العوامل الكامنة وراء تعاطيها كافة ، ووضع الحلول للحد من انتشارها؛ يعد فرض كفاية على المجتمع، غنياً كان أم فقيراً متعلماً أم جاهلاً، كبيراً أم صغيراً، ذلك لأن ضررها ليس على الفرد المتعاطي نفسه، ولكن على نفسه وأسرته ومجتمعه وبالتالي على المجتمعات كافة.

مشكلة البحث :

المخدرات من المشاكل العالمية المعقدة التي لها ماضٍ يرتبط تاريخه بتاريخ الجنس البشري، وحاضرٍ متسع يشمل العالم بأسره، ومستقبلٍ أبعاده متجددة وليست محددة، فهي مشكلة تتداخل فيها عدة عوامل ، وخطورتها تكمن في أنها أصبحت ظاهرة تتزايد يوماً بعد يوم ، ولا سيّما بين الشباب الذين يمثلون حاضر الأمة ومستقبلها.

وهي تعتبر مشكلة معقدة تعاني منها المجتمعات الحديثة ، ولا ترتبط بأي مجتمع بذاته في العالم اليوم ؛ بل تعتبر ظاهرة للمجتمع الدولي بمختلف أنظمته، فهي مشكلة تتداخل فيها عدة عوامل وضررها ليس على الفرد المتعاطي نفسه، ولكن على نفسه وأسرته ومجتمعه .

أهداف البحث :

ويهدف هذا البحث إلى معرفة أهم الطرق الناجعة لمكافحة هذه الآفة الخطيرة في الإسلام للوصول إلى حلها ، والعلاج الأمثل وفق ما جاءت به شريعتنا الإسلامية،

تساؤلات البحث :

حيث أشتمل هذا البحث على ماهية المخدرات ، وأنواعها ، وتدرج تحريمها في القرآن الكريم ، وأضرارها ، وخطرها على المجتمع ، وآلية مكافحتها ؟.

المنهج المتبع :

سلك الباحث في هذه الدارسة المتواضعة المنهج الوصفي ، والذي يعتمد على دراسة الواقع أو الظاهرة ، ويهتم بوصفها وصفاً دقيقاً، ويعبر عنها تعبيراً كيفياً، أو تعبيراً كمياً.

محاور البحث:

وقد قسمت البحث إلى ثلاثة مباحث وخاتمة ، في المبحث الأول : تكلمتُ عن ، ماهية المخدرات ، وأنواعها ، وتدرج تحريمها في القرآن الكريم ، وفي المبحث الثاني : تكلمتُ ، عن وأضرارها وخطرها على المجتمع ، وفي المبحث الثالث: تكلمتُ عن ، آلية مكافحتها.

المحور الأول : 1- ماهية المخدرات:

لقد تعددت وجهات النظر حول تحديد مصطلح المخدرات، رغم الجهود المبذولة لمواجهتها ورغم أنها معروفة منذ زمن بعيد، ولكنها ما زالت محل جدل وخلاف بين العلماء، ذلك لتباين مفاهيمها تبعاً لتباين أنواعها، ولقد اختلف العلماء في تحديد تعريفها باختلاف النظر إليها، ويرجع هذا الاختلاف إلى أن الاتفاقيات الدولية لم تحدد تعريفاً واضحاً للمخدرات نتيجة لاختلاف تأثيرها من عقار إلى آخر وللاكتشافات المتتالية والمتسارعة للعقار، بالإضافة إلى الزاوية التي ينظر منها لهذا المفهوم، فرجل الاجتماع يراها من زاوية تختلف عن رجل القانون أو رجل الطب.

ونظراً لتعدد تلك التعريفات وتشعبها ، سوف نقتصر هنا على أهمها:

فتعرَّف المخدرات في اللغة العربية ، بأنها: جمع مخدر، لفظ مشتق من الخدر، ويعني (ستر) حيث يقال تخدر الرجل أو المرآة أي استتر أو استترت وخدر الأسد (التزم عرينه) ويقال يوم خدر (يعني ملي بالسحاب الأسود) وليلة خدرة (يعني الليل الشديد الظلام) وقيل إن المخدر هو : الفتور والسكون الذي يعتري متعاطي المخدرات، كما أنه تعطل الجسم عن أداء وظائفه وتعطل الإحساس والشعور([1]) .

أما المخدرات في الاصطلاح ، فهي: كل ما ينتج عن تعاطيها إنهاك للجسم، وتأثير على العقل يذهب به وينشئ عادة الإدمان، وقيل: بأنها مواد تسبب فقدان الوعي بدرجات متفاوتة لمتعاطيها، قد تؤدي به إلى غيبوبة تعقبها الوفاة([2]).

وقد عرفتها اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات: " بأنها كل ما ينتج عن تعاطيها فقدان جزئي أو كلي للإدراك أو للإحساس أو الحركة، وتحدث فتوراً في الجسم أو تدفع الإنسان إلى الوهم خلال تأثيرها أو بعده" ([3]) ؛ في حين تعرفها الاتفاقات الدولية الصادرة بشأن المخدرات والمواد النفسية :" بأنَّها كل مادة طبيعية أو تركيبية من المواد المدرجة بالجدولين الأول والثاني من الاتفاقية الوحيدة للمخدرات سنة 1961 المعدلة ببروتوكول سنة 1972" ([4]). وتعرَّف المخدرات من الناحية العلمية :" بأنَّها كل مادة ينتج عن تعاطيها فقدان جزئي أو كلى للإدراك بصفة مؤقتة" ([5])؛ وتعرّف كذلك :" بأنها مجموعة من العقاقير المؤثرة على النشاط الذهني وتدمر وظائف الجسم وتؤدي إلى تدمير الصحة العامة والهلوسة والتَّخيلات، وتسبب الاعتماد النفسي والجسماني وقد تسبب الإدمان وينجم عن تعاطيها الكثير من المشاكل الاجتماعية والنفسية ليس للفرد المتعاطي وحده ؛ بل للمجتمع عموماً، ولأضرارها الوخيمة ، قام المشرع بحصرها وحظر الاتصال بها مادياً أو قانونياً ، إلا في الأحوال التي حددها القانون كالنواحي الطبية والعلمية المشروعة" ([6]) .

ومن هذه التعريفات المتعددة والمتشعبة اتضح للباحث، أنها: لا تعرف بنوعها ولا باسمها ولا بلونها ولا بشكلها ولا برائحتها ولا بطريقة تعاطيها بل تعرف بآثارها على جسم الفرد: فهي كل مادة طبيعية أو مصنعة تدخل جسم الكائن الحي فتعطل وظيفة أو أكثر من وظائفه، وتؤدي إلى الإسكار وستر العقل عند تناولها .

2- أنواع المخدرات:

تعكس الدراسات العلمية عن المخدرات محاولات عديدة لتحديد أنواعها لاعتبارات متعددة وفق مشارب الباحثين، وتختلف أنواع المواد المخدّرة باختلاف معايير التقسيم، وتكشف الدراسات العلمية والعملية أن المواد التي تخدر الإنسان وتفقده وعيه وتغيبه عن إدراكه ليست كلها نوعاً واحداً، وإنّما هي بحسب مصادرها وأنواعها المتعددة، وسنقسم أنواع المواد المخدرة عموماً إلى ثلاثة أنواع هي: المخدرات الطبيعية، والمخدرات نصف التصنيعية المصنعة، والمخدرات التصنيعية

النوع الأول: المخدرات الطبيعية: ويقصد بها كل ما يعود من المواد المخدرة إلى أصل نباتي فقط ، أي : المخدرات المستخلصة من النباتات الطبيعية، دون إدخال أي تعديل صناعي عليها، أي : إنها نباتات تحوي المادة المخدرة، ومن أهمها:

1- الأفيون والمستخرج من نبات الخشخاش.
2- الحشيش والمستخرج من نبات القنب الهندي.
3- الكوكايين والمستخرج من شجرة الكوكا.
4- القات([7]).

أولاً- الأفيون المستخرج من نبات الخشخاش: يكون بشكل كتل من مادة صمغية لزجة تشبه القار، ويتراوح لونه من البني الغامق إلى اللون الأسود، ويتم استخراجه عن طريق تشريط الكبسولة أفقياً أو رأسياً، بسكاكين خاصة تبدأ من فترة الظهيرة حتى غروب الشمس، وفي صباح اليوم التالي تكشط المادة اللبنية التي تسيل من الجروح، وتجمع في أوعية، وتترك حتى تتماسك ثم تقّطع قطعاً صغيرة أو كبيرة حسب الطلب([8]). ومن مشتقات الأفيون، المورفين، والكودايين، والهيروين([9])، ويحتوي على أكثر من خمسة وثلاثين مركباً كيميائياً من القلويدات تشكل حوالي 25% من وزن الأفيون أهمها: الثيبايين، والبافرين، والفوسكابين([10]).

ويتناول المدمنون الأفيون عن طريق الأكل أو الشرب أو عن طريق الحقن بعد إذابة الأفيون في الماء، ويتعاطى كمادة مدخنة في بعض الدول؛ مثل: الصين، كما يتم تعاطيه عن طريق بلعه على هيئة قطع مستديرة وملفوفة بالماء وإذابتها في قليل من الشاي أو القهوة([11]).

ثانياً- الحشيش؛ تحتوي شجرة القنب على مادة الحشيش، وهي مادة صمغية تستخرج من ثمرة أو ساق النبات، ويختلف تحضير الحشيش من بلد إلى آخر، وأوراق وسيقان شجرة الحشيش يستفاد منها، فتجفف وتباع تحت اسم الماريجوانا وتحتوي على نسبة قليلة من المادة الفعالة تصل إلى 8/1 فعالية الحشيش، ويكون تعاطيها عن طريق التدخين على هيئة سجائر، وهي الأكثر انتشاراً في الولايات المتحدة الأمريكية.

وهناك صورة أخرى من صور تداول الحشيش وهو زيت الحشيش الذي يتخذ هيئة سائلة لمادة لزجة بنّية اللون غير قابلة للذوبان في الماء، وهو سائل بالغ التأثير؛ لاحتوائه على نسبة عالية من المواد الفعالة من الحشيش، ويتم استخلاص هذا الزيت من نبات القنب الهندي بالمذيبات العضوية التي تتبخر بعد ذلك لتبقى هذه المواد الفاعلة مركزة فيه، وتعدُّ أفغانستان أكبر مناطق إنتاج زيت الحشيش([12]).

ثالثاً- الكوكايين: يتم استخلاص المادة شبة القلوية من أوراق الكوكا وتجري معالجتها بحامض الهايدروكلوريد ليتكون هايدروكلوريد الكوكايين، وهو عبارة عن ملح يذوب في الماء بسهولة، والكوكايين مادة ناعمة لونها أبيض، وتوجد في

شكل مسحوق بلوري عديم الرائحة يشبه نتف الثلج، وفي مناطق الزراعة يجري تحويل أوراق الكوكا إلى خميرة الكوكا من خلال عمليات بسيطة يستعمل فيها الكيروسين، وكربونات الصوديوم، ثم يحول المنتج بالمختبرات السرية إلى كوكايين.

ويتم تعاطي الكوكايين عن طريق مضغ أوراق الكوكا، والشم، والبلع، والحقن في الوريد وعن طريقه يدخل المخدر مباشرة إلى مجرى الدم بنسبة عالية؛ ولذلك يأتي تأثيره سريعاً وظاهراً جداً ولكن لفترة قصيرة، ولذلك يتكرر الحقن في بعض الأحيان كل بضع دقائق أملاً في استمرار المشاعر، وهي طريقة خطرة جداً نظراً للتسمم الحاد في الكوكايين(13).

رابعاً- القات: نبات زرع في القرن الخامس عشر، وما زالت زراعته قائمة في الوقت الحاضر على الساحل الأفريقي المطل على المحيط الهندي، ويستهلكه ربع سكان القارة الأفريقية تقريباً كما يتناوله عرب الشاطئ الجنوبي، والجنوب الغربي من البحر الأحمر، وينتشر بصورة واسعة في جنوب شبه الجزيرة العربية؛ حيث تستهلك منه كميات ضخمة في اليمن ([14]).

والطريقة المشهورة لتعاطي القات هي عن طريق المضغ، وخاصة الأوراق الطرية منه، وتتم عملية المضغ ببطء شديد؛ لكي يتم استخلاص العصارة من النبات، وبلع اللعاب، بعد أن يتم تخزينها في الفم فترة معينة، وتتكرر هذه العملية لفترة تستمر حوالي خمس أو ست ساعات، كما يتم تعاطي القات- أيضاً- عن طريق سحق أوراقة الجافة، ثم يوضع عليه ماء حتى يصبح على شكل عجينة، ثم يمضغ، وقد تميزت عادة استعمال القات بين متعاطيه بعادات وتقاليد أشبه هي بالطقوس ([15]).

النوع الثاني المخدرات نصف التصنيعية والمصنعة: وهي مواد تنتج عن إضافة بعض المواد الكيميائية، أو هي مواد مستحضرة من تفاعل كيميائي بسيط مع مواد مستخلصة من النباتات المخدرة، على النحو الذي ينتج مادة ذات تأثير أقوى فاعلية من المادة الأصلية؛ مثل الهيروين الذي ينتج من تفاعل مادة المورفين المستخلصة من نبات خشخاش الأفيون مع المادة الكيميائية، وكذلك الهيدروكودون ([16]).

والهيروين مخدر نصف مصنَّع ، يعدّ من أخطر العقاقير المخدّرة، المسببة للإدمان؛ ذلك لأنه يحتوي على قوة تبلغ من ضعفين إلى عشرة أضعاف قوة المورفين، ولذلك فإن التأثير المخدر للهيروين يجعله أكثر المخدرات طلباً عند المدمنين([17]).

ويستخرج الهيروين من المورفين، بعملية كيميائية بسيطة؛ والهيروين عبارة عن مسحوق أبيض ليست له رائحة، بلوري الشكل، يذوب في الماء، كما أنه مر المذاق، ويتميز بنعومته([18]). ويتم تعاطي الهيروين عن طريق الاستنشاق

أو بالحقن تحت الجلد أو في الوريد أو عن طريق البلع في صورة أقراص صغيرة([19]).

ويأتي بعد الهروين الهيدروكودون الذي يعدّ من المخدرات نصف التصنيعية وهو من العقاقير المصنعة من الكودايين ويعد أقوى مفعولاً منه وأقل مفعولاً من المورفين، ويستخدم كمسكن للآلام مع المسكنات الأخرى كما يستخدم في أدوية السعال ؛ ولكنه يسبب الإدمان أكثر من الكودايين([20]).

فالمخدرات المصنعة يقصد بها تلك العقاقير المصنعة والمستخلصة من المخدرات الطبيعية، أو من أحد عناصرها، ثم تجري عليها بعض العمليات الكيميائية اليسيرة التي تجعلها في صورة أخرى مختلفة، وذلك مثل: المورفين، والهيروين، والكودايين، والكوكايين([21]).

النوع الثالث: المخدرات التصنيعية : المخدرات التصنيعية لا ترجع إلى أصل المخدرات الطبيعية أو أصل المواد المصنعة، وإنما هي مواد تركب من عناصر كيميائية وتحدث التأثيرات نفسها التي تحدثها المخدرات الطبيعية، وهي تصنّع في شكل عقاقير منبهة ومهدئة ومهلوسة، ومن ثمَّ فهي ليست من أصل نباتي ، وتحاول بعض الدول أن تصنعها سراً ([22]).

والعقاقير التي تسبب الإدمان تصنف حسب تصنيف هيئة الصحة العالمية عام 1973 على أساس: أن العقار المسبب للإدمان هو عقار ذو قابلية للتفاعل مع الكائن الحي، بحيث يؤدي ذلك التفاعل إلى الاعتماد النفسي والعضوي، وهناك من العقاقير ما يسبب التنبيه الشديد للجهاز العصبي تسمَّى بالعقاقير المنبهة، وعقاقير أخرى تسبب الهبوط والهدوء ، وهي ما تعرف بالعقاقير المهدئة، ومنها ما يؤدي إلى اختلال الإدراك، أو الانفعال في التفكير والسلوك والوظائف الحركية تسمى بعقاقير الهلوسة، وكلها ينجم عنها مشاكل تضر بحالة الفرد والمجتمع ([23]).

3- تدرج تحريم القرآن الكريم للمخدرات:

يتضح مما سبق أن المخدرات لها مفاسد وأضرار كبيرة فهي تحجب العقل وتضيّع المال وتثير العداوة والبغضاء بين الناس وتصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وهذه الأشياء كلها يؤديها الخمر ، فكلاهما أي : الخمر والمخدرات تُفقد متعاطيها الوعي وتجعله يتصرف تصرفات لا شعورية طائشة ، وعلى ذلك فإن الحكم واحد، أي : إن حكم متعاطي المخدرات كحكم متعاطي الخمر وذلك لوجود علة الحكم - وهي الإسكار- متوفرة في الخمر والمخدرات؛ لأنهما يفعلان الفعل نفسه ، وهو إذهاب العقل وحجبه، **وسنوضح تدرج التحريم في الآتي:**

إن الإسلام دين العدالة والحكمة والفطنة؛ لذلك لم يفاجئ الناس بتحريم الخمر وإنما حرمه الله بالتدرج، فقد كانت أحوال الجاهلية قبل الإسلام في كثير من

سلوكياتهم الاجتماعية تقترب كثيراً مما يسود مجتمعات المسلمين اليوم، ولو تتبعنا الكيفية التي عالج بها الإسلام تحريم الخمر، فسيكون بوسعنا أن نحاصرها اليوم، ونقضي عليها لو أننا تأملنا ما حدث، ولكي تتضح أمامنا الصورة أكثر سوف نلقي نظرة علي المجتمع الجاهلي الذي استطاع الإسلام أن يحرم عليه تعاطي الخمر بالتدرج.

إن الناس في الجاهلية كانوا يعتقدون بأن الكرم والشهامة في تقديم الطعام والخمور ، وقد كان يتغنى بها الشعراء ويفتخرون، وكان العرب قبل الإسلام يبحثون عن الإدمان والكبرياء في الخمر وانتشرت الخمر وإدمانها انتشاراً كبيراً، وانتشرت مع إدمانها الرذائل الخلقية والاجتماعية ([24]).

وقد بدأ التحريم متدرجاً متأنياً، وهذا من إعجاز الدين التدرج بالتحريم لتجنب المسلمين آثار الامتناع المفاجئ؛ فنزلت أول آية تشير إلى الخمر وبشكل عابر دونما تعليق إذ قال الله - تعالى - : **(وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَراً وَرِزْقاً حَسَناً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ)** [سورة النحل الآية 67] ، وكانت هذه الآية بمثابة لفت نظر المسلمين، عندما ذكر اللبن ، وقد جعله شراباً للناس سائغاً ، ثنَّى بذكر ما يتخذه الناس من الأشربة من ثمرات النخيل والأعناب, وما كانوا يصنعون من النبيذ المسكر قبل تحريمه, ولهذا امتن به عليهم فقال: **(وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَراً)** دل على إباحته شرعاً قبل تحريمه, ودل على التسوية بين المسكر المتخذ من النخل والمتخذ من العنب, وكذا حكم سائر الأشربة المتخذة من الحنطة والشعير والذرة والعسل, كما جاءت السنة بتفصيل ذلك, قال ابن عباس في قوله: **(سَكَراً وَرِزْقاً حَسَناً)** السكر ما حرم من ثمرتيهما, والرزق الحسن ما أحل من ثمرتيهما, وفي رواية: السكر حرامه, والرزق الحسن حلاله, يعني ما يبس منهما من تمر وزبيب, وما عمل منهما من طلاء وهو الدبس والخل والنبيذ, حلال يشرب قبل أن يشتد كما وردت السنة بذلك؛ **(إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ)** ناسب ذكر العقل هاهنا فإنه أشرف ما في الإنسان؛ ولهذا حرم الله على هذه الأمة الأشربة المسكرة صيانة لعقولها,([25])؛ قال - سبحانه وتعالى - : **(يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللّهُ لَكُمُ الآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ)** [سورة البقرة الآية 219]، فكانت هذه الآية مقدمة وممهدة لتحريم الخمر علي البتات، وتحذير واضح من شربها؛ مما جعل الصحابة يتساءلون فسألوا الرسول صلى الله عليه وسلم فقال: **"إن ربكم تقدم في تحريم الخمر"**([26]).

ثم جاء دور تصحيح العبادة؛ لأنه ليس للمرء من صلاته إلا ما عقل منها، فإذا صلى المسلم وهو فاقد لعقله، فلا صلاة له، ولكي يشعرهم ربهم بهذه

المسؤولية وهم بين يديه سبحانه، ضبط بعضهم وهو مختل في صلاته ولم يعقل ما يقول، ولم يدرك أهو في الصلاة أم لا([27])، ومن ذلك أن عبد الرحمن بن عوف- رضي الله عنه - صنع طعاماً، ودعا أناساً من الصحابة وأتاهم بخمر، فشربوا وسكروا، وحضرت الصلاة وتقدم أحد منهم ليصلي بهم فقرأ (**قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ * لَا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ *وَلَا أَنتُمْ عَابِدُونَ مَا أَعْبُدُ**) إلى آخر السورة؛[سورة الكافرون الآيات 1،2،3] فلم يقرأها كما ينبغي؛ فأنزل الله تعالى قوله: (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى حَتَّىَ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلاَ جُنُبًا إِلاَّ عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىَ تَغْتَسِلُواْ**) [سورة النساء الآية 43].

ويتضح من هذه الآية الكريمة تحريم الخمر بشكل جزئي، أي تم تحريم السكر في أوقات الصلاة، لا تقبل من السكران صلاة ولا عبادة([28]).

والمخدرات بأنواعها كافة تعد من الخبائث، وإذا كان النبي- صلى الله عليه وسلم- قد وصف الخمر بأنها أم الخبائث، فإن هذا الوصف ينطبق من باب أولى على المخدرات؛ لأنها أشد ضرراً من الخمر، فتكون محرمة بدلالة النّص([29]) الذي استُمِدَتْ منه القاعدتان الشرعيتان واللتان تعدان من أهم القواعد التشريعية في الإسلام، وهما: **"سد الذرائع "** ، و **" درء المفاسد أولى من جلب المصالح"** ، فالقاعدة الأولى فقهية ، وقد اشتهر بالعمل بها فقهاء المالكية ([30])، أما القاعدة الثانية، إذا تعارضت مفسدةً ومصلحةً ، قدم دفع المفسدة غالباً؛ لأن اعتناء الشارع بالمنهيات أشد من اعتنائه بالمأمورات كما في الحديث الشريف: **" إذا نهيتكم عن أمر فاجتنبوه وإذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم"([31]).**

وقد حسم الله سبحانه الموقف بالتحريم المطلق الذي أوضح عنه- جلت قدرته- في قوله- تعالى -: (**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاء فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللّهِ وَعَنِ الصَّلاَةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ**) [سورة المائدة الآيتان 90،91]؛ من هاتين الآيتين الكريمتين يتضح أن الله - سبحانه وتعالى - يذم هذه الأشياء ويصفها بأنها قبيحة ومن عمل الشيطان وأنها رجس، فيجب عليكم أن تتركوها، حتى تصلوا إلى الفلاح ؛ لأن الفلاح لا يكون إلا بترك ما حرم الله- سبحانه وتعالى-، وقد نهت الآية الكريمة عن، الخمر: وهو ما خامر العقل وغطاه، والميسر: وهو جمع المغالبات التي فيها عوض من الجانبين، والأنصاب وهي: الأصنام التي تعبد من دون الله، والأزلام : التي يستقسمون بها، فهذه الأشياء الأربعة نهى الله عنها وزجر، وأخبر عن مفاسدها الداعية إلى تركها واجتنابها؛ ولهذا أمر الله - سبحانه وتعالى- بالنَّهي عنها، بقوله - تعالى - : (**فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ**) ، فأصحاب العقول

السليمة إذا نظروا إلى بعض تلك المفاسد ابتعدوا عنها، دون الحاجة إلى وعظ كثير ولا زجر بليغ([32]).

ومن خلال هذا العرض الموجز في طريقة تحريمها ، لاحظنا حكمة الدّين في التدرج في تحريمها ، وذلك لما للدين الإسلامي من الحكمة ، كما أن التدرج فيه إعجاز الدين بالتحريم، ابتداءً من مجرد الإشارة إلى تحريم الخمر وانتهاءً بالتحريم المطلق.

فوظيفة الخمر إزالة العقل والحيلولة بينه وبين رؤية الأشياء على حقيقتها، كما أن الرجس لم يستعمل إلا على الأشياء التي يشتد قبحها، والتي هي من عمل الشيطان الذي يزيّن للناس شربها ليوقع بينهم العداوة والبغضاء والكراهية، وكل هذه الأشياء موجودة في المخدرات بصورة أكبر وأكثر من الخمر، وذلك لما تؤديه من العداوة وارتكاب الجرائم بأنواعها، وفيها صد عن ذكر الله وعن الصلاة، وعن سائر الأمور الحسنة، وتؤدي إلى التفكك الأسري وتفكك المجتمع بأكمله.

ويمكن الأخذ بها - أيضا - بآيات غير الآيات المذكورة كدليل على تحريم المخدرات ، منها قول الله - تعالى - : **(وَلاَ تُلْقُواْ بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُواْ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ)** [سورة البقرة الآية رقم 195] وقوله - تعالى- : **(قُل لاَّ يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ فَاتَّقُواْ اللّهَ يَا أُوْلِي الأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)**[سورة المائدة الآية رقم 100].

فمن خلال الآيتين الأولى والثانية نلاحظ أن الله - سبحانه وتعالى- يأمرنا بأن لا نلقي بأنفسنا إلى التهلكة وأن نحافظ على الصحة، وعدم ارتكاب المخاطر التي تؤدي إلى قتل النفس، ومن ذلك تعاطي المخدرات والتي ثبت صحياً وعلمياً ضررها على الصحة وبناءً عليه قد تؤدي إلى الموت، كما ثبت ضررها ليس على المتعاطي فقط ؛ وإنما على أسرته ومجتمعه بكامله، ولهذا فلابد من الابتعاد عن تناولها، ومحاربتها بالوسائل كافة ؛ امتثالاً لأوامر الله- تعالى - حماية لمجتمعنا وحفاظاً على صحتنا.

المبحث الثاني : أضرار وخطر المخدرات على المجتمع:

سأحاول أن نوضح في هذا المبحث نقطتين مهمتين ، هما :

1- أضرار المخدرات على الفرد . 2- أضرار المخدات على المجتمع

1- **أضرار المخدرات على الفرد :** إن مضار المخدرات كثيرة ومتعددة، وقد أثبتت البُحوث والدراسات العلمية حقيقة تلك الأضرار على عقل وجسم المتعاطي، وأثر تعاطي المخدرات على النفس والمال والمجتمع .

وبناء على ذلك فمن الأهمية بمكان توضيح هذه الأضرار وتأثيراتها السيئة المتعددة الجوانب على المتعاطي وعلى صحته وعقلة وتفكيره؛ وذلك لأنَّ بعض الشباب يبدأ في التعاطي تقليداً للأصدقاء أو حبّاً للمغامرة أو لتجربة جديدة في رأيه

أنها تقضي على الملل، وعلى الحياة الروتينية التي يحياها، وهو بذلك كمن يرمي بنفسه في النار هرباً من حرارة الشمس.

ولذلك فإن إبراز جملة الأضرار التي تصيب المتعاطي وأسرته ومجتمعه تستحق التوقف عندها ، باعتبارها عاملاً توعوياً مهماً، تساعد الشخص على مقاومة الإغراءات التي قد يتعرض لها من النفس أو من شياطين الإنس الذين يزينون للغير المحرمات ليقع فيما لا تحمد عقباه.

وسأوضح هذه الأضرار بتقسيمها

أولاً- الأضرار الجسمية: المخدرات من حيث تأثيرها على وظائف الجسم المختلفة فهي تسبب الأضرار الخطيرة التي تصيب أجهزة الجسم وتفتك به؛ ومن هذه الأضرار الجسمية ما يأتي:

1- فقدان الشهية للطعام؛ مما يؤدي إلى النحافة والهزل والضعف العام المصحوب باصفرار الوجه ، وإضطراب في الجهاز الهضمي، الذي ينتج عنه سوء الهضم.

2- إتلاف الكبد وتليفه؛ حيث يحلل المخدر "الأفيون مثلاً" خلايا الكبد ويحدث بها تليفاً وزيادة في نسبة السكر؛ مما يسبب التهاباً وتضخماً في الكبد، وتوقف عمله بسبب السموم التي تعجز الكبد عن تخلص الجسم منها.

3- التهاب في المخ وتحطيمه وتآكل ملايين الخلايا العصبية التي تكوّن المخ؛ مما يؤدي إلى فقدان الذاكرة.

4- اضطرابات في القلب، وارتفاع في ضغط الدم، وانفجار الشرايين.

5- التأثير على النشاط الجنسي، حيث تقلل من القدرة الجنسية وتنقص من إفرازات الغدد الجنسية.

6- الإصابة بأشد الأمراض خطورة مثل السرطان.

7- تعاطي جرعة زائدة ومفرطة من المخدرات قد يكون في حد ذاته يعتبر "انتحارا"([33]).

8- إعاقة الدورة الدموية، وقد تتسبب في إحداث جلطة، فتتوقف الدورة الدموية فجأة فيموت المتعاطي، كما تؤثر أيضاً في إضعاف مرونة الشرايين.

9- تصيب الجهاز التنفسي بضعف عام - التهاب الحنجرة-، تهيج شعب التنفس- تدرن الرئة- أي : السل الرئوي الذي يفتك بكثير من الشباب- الذبحة الصدرية- وأهون ضرر بحة الصوت والسعال"([34]).

ثانيا- الأضرار النفسية: الأضرار النفسية للمخدرات تتمثل في الآتي:

القلق، والاكتئاب، والتوتر العصبي والنفسي، والهلاوس السمعية والبصرية والحسية كسماع أصوات أو رؤية أشباح لا وجود لها، وكذلك البلادة أو ضعف الإدراك والتركيز، واضطراب الذاكرة وكثرة النسيان، وقد يصاب المدمن

في بعض الحالات بفقدان الذاكرة أو الجنون، وضعف الاستجابة للمؤثرات الخارجية، وسوء تقدير الزمان والمكان وتقدير المسافات والسرعة، والانطواء والعزلة والشعور بالإحباط وانفصام الشخصية([35]).

ثالثاً- الأضرار الاجتماعية : المخدرات مشكلة معقدة الجوانب، تتشابك أضرارها لتشمل جوانب عديدة من حياة الفرد والمجتمع، فمدمنو المخدرات قوى مهدرة ومعطلة، أو شبه معطلة عن العمل والإنتاج، فهم يقضون حياتهم إما تحت تأثير المخدر، فلا يؤدّون أعمالهم على الوجه الأكمل، وإما في السجن؛ بسبب ضبطهم أثناء تناول المخدرات أو التعامل فيها بالبيع أو بالشراء، وهم في الحالتين يتركون أسرهم في حالة من الضياع والتمزق، يهدد كيانها تهديداً كبيراً، ويؤدي بها إلى التفكك وتشرد الأولاد وانحلالهم وانحرافهم عن الطريق السليم([36]).

ومن أهم أضرار ها الاجتماعية: بعد ضررها على الفرد نفسه ، انهيار الأسرة، ووقوع العداوة والبغضاء بين متعاطي المخدرات، ووقوع الجرائم وانتشارها.

رابعاً- الأضرار الاقتصادية: مما لا شك فيه أن لتعاطي المخدرات تأثيرا كبيرا على الحالة الاقتصادية للمتعاطي، إذ إنه ينفق نسبة كبيرة من دخله عليها ، مما يمثل عبئاً اقتصادياً شديداً على ميزانية الأسرة، ويؤثر تأثيراً سيئاً على أحوال أفرادها في المسكن والمأكل، وكذلك على الناحيتين الصحية والتعليمية، وغير ذلك من الأمور التي تتعلق بالأسرة كافة .

ومما لا شك فيه أيضاً أن هذه الأضرار الاقتصادية لا تقتصر علي الأسرة فحسب ؛ بل تتعداها إلى المجتمع والدولة ككل ، وذلك لأن المجتمع يتكون من مجموعة الأفراد الموجودين في الأسرة، فعبء هؤلاء المتعاطين ليس على الأسرة فقط ؛ وإنما على الدولة بأكملها، فهي تنفق أموالاً طائلة في علاج هؤلاء ، وكذلك في سبيل مكافحة تهريب المخدرات وتعاطيها ، وكان من الأجدى أن تصرف على أمور أخرى تزيد من تطور الدولة وتقدّمها، بالإضافة إلى أن هؤلاء المتعاطين للمخدرات قوى معطلة عن العمل والإنتاج، أو ذات إنتاج ضعيف، وقد لوحظ أن قلة إنتاج المدمن لا تكون في يوم التعاطي فقط؛ بل إن تأثيره يتعدى ذلك إلى اليوم التالي أيضاً، كما أنه يحدث هبوط كبير في الإنتاج في حالة حرمان المدمن من الخمور، إذ أنه يكون في حالة غير طبيعية تؤثر على أحواله كلها، تأثيراً سيئاً فينخفض إنتاجه وتسوء جودته([37]).

خامساً- الأضرار الدينية : أضرار هذه الموبقات علي الحالة الدينية كبيرة؛ لأنها تؤثر في سلوك الإنسان وتصرفاته ومستقبلة في الحياة الدنيا ، وبالتالي مصير الإنسان في الحياة الآخرة، الحياة الأبدية التي تقارن بجانبها الحياة الدنيوية ، فمتعاطي المخدرات تنقطع علاقته بربه ، وتلهيه عن دينه، بعد أن أتلفت المواد المخدرة عقله، فنسي دينه ومجتمعه وأسرته ونفسه، وأصبح عبداً لشيطانه

وإدمانه، واتبع هواه ونفسه الأمارة بالسوء، وخسر آخرته ودنياه وكانت نهايته ومنتهاه، فهي تلهيه عن أداء الصلاة وتركها وتمنعه من الزكاة والحج.

وتعاطي المخدرات والإدمان عليها تجعل المدمن ـ أيضاً ـ لا يستطيع التفرقة بين الحلال والحرام ولا التمييز بين الطيب والخبيث، ويعيش المدمن بين نارين: نار الإدمان الذي يدمره ويقضي عليه، ونار الضياع والدمار والموت الذي يسرع إليه([38]).

2- **أضرار المخدرات على المجتمع :**

لا يوجد أدنى شك في أن المخدرات خطر على المجتمع ففضلاً عن الأمراض الفيروسية والعضوية والنفسية، هناك مرض تعاطي وإدمان المخدرات، وهو مرض مثير للذعر والرهبة إلى حد كبير لدى كل مجتمعات العالم؛ ذلك لأنه يفسد الفرد الذي يمثل اللبنة الأولى في المجتمع، واختلال الفرد وعدم قيامه بدوره في المجتمع يؤدي إلى اختلال النظام الاجتماعي، وبناءً عليه يفقد المجتمع عنصرا من عناصر الإنتاج الفعالة، بالإضافة إلى ما تصرفه الدول على تجار المخدرات في السجن وعلى المتعاطين في العلاج، كان من الأجدى أن توجه تلك المبالغ لتنمية المجتمع([39]).

فالمخدرات تقوّض أخلاق الأمة، وتمزق اجتماعها، وتهز اقتصادها، وتؤدي بكيان أجيالها وتدمرها، من حيث إنها تشمل بخطرها عقل الإنسان وفكره وقيمه وفضائله وروحه وبدنه وعلائقه الشريفة وصلاته العُليا([40]).

فالمجتمعات المعاصرة تعاني معاناة أليمة من خطر هذه المشكلة أمنياً واجتماعياً واقتصادياً، فهي تهدد الأمة ومستقبلها وتهدد مصالح الفرد والأسرة والمجتمع، سواء بتعاطيها أو التجارة فيها؛ وتزيد خطورتها في كونها قد أصبحت مشكلة تتزايد يوما بعد يوم، بالإضافة إلى أن أغلب متعاطي المخدرات من فئة الشباب المقبلين على الحياة، والذين يمثلون حاضر الأمة ومستقبلها، وهم القوّة الدافعة لعجلة الإنتاج والتنمية فيها؛ فانتشار المخدرات ظاهرة متعددة الأبعاد، تمثل أخطر المشكلات التي تواجهها المجتمعات في العالم كافة؛ فيجب أن تتضافر جهود العديد من الجهات الأمنية والقانونية والاجتماعية والطبية لمحاولة حصرها وتحديد أسبابها وأضرارها، وهذا ما نحاول أن نعالجه في المحور الثالث.

المبحث الثالث : آلية مكافحة المخدرات:

الوقاية من مشكلة المخدرات ليست بالعملية السهلة التي يمكن حلها دون وضع مخطط شامل تتضامن فيه الهيئات المسؤولة في الدولة؛ حتى لا يفقد العمل قيمته، والوقاية الهادفة من المخدرات واجب على عاتق كل من الحكومات والمؤسسات التعليمية ووسائل الإعلام والمؤسسات والهيئات الاجتماعية والإصلاحية والمراكز العلاجية والمساجد.

1- **الحكومات:** يجب أن تتضافر وتكثف جهودها للتصدي لهذه الظاهرة الخطيرة؛ وذلك من خلال ملاحقة المهربين والتجار والمروجين، والقبض عليهم وإنزال أقصى العقوبات بهم؛ لتطهير المجتمع من شرورهم، وكذلك القبض على المتعاطين لهذه السموم، وتحويلهم إلى المستشفيات المتخصصة لعلاجهم، وتطبيق الأنظمة الصادرة في حقهم؛ وأيضاً فرض رقابة مشددة على الأماكن المتوقع وصول المخدرات منها وإليها، كالمناطق الحدودية، ومناطق العبور الجوية والبحرية، والسواحل والقفاري .

2- **المؤسسات التعليمية:** إن للمؤسسات التعليمية كذلك دورا في مكافحة آفة المخدرات، فالمدرسة والجامعة وجميع المؤسسات التعليمية تؤدي دوراً مهما ولها تأثير فعال في مكافحة المخدرات والوقاية منها، وهي- أيضاً- مسؤولة عن حسن التربية بمعناها العام ، بمنهاج إسلامي سديد مع توفير القدوة الحسنة من المدرسين والمسؤولين بالمؤسسات التعليمية؛ لحدوث انسجام بين المؤسسة التعليمية، والأسرة ومن ثم تتضافر الجهود لمكافحة هذه المشكلة الخطيرة؛ فعلى المدرسة أن تقوم بغرس القيم الدينية والإسلامية في نفوس طلابها، عن طريق حثهم على الشعائر الدينية، وكذلك العمل على توضيح مخاطر المخدرات وإضافتها في المناهج الدراسية حتى يفهم الطلاب خطر هذه الآفة الكبيرة؛ وأيضاً العمل على مراقبة الطلاب مراقبة دقيقة حتى لا يفسح المجال أمام أحد لاغتنام الفرصة وترويج المخدرات، كما يجب على الجامعات القيام بالمحاضرات والندوات العلمية التي توضح هذه الأضرار، وكذلك القيام بالدراسات العلمية الدقيقة التي من شأنها الحد والقضاء على هذه الظاهرة الفتاكة.

3- **وسائل الإعلام:** إن وسائل الإعلام متعددة ومتنوعة، فالصحافة والمجلات والكتب والإذاعتان المرئية والمسموعة، لهما الدور الكبير في التوعية بأخطار المخدرات والوقاية منها؛ وذلك عن طريق القيام بحملات دعائية بأخطار وأضرار المخدرات على الفرد والأسرة ومن ثم المجتمع، وكذلك إقامة الندوات والمحاضرات الدينية والمسلسلات الهادفة في الإذاعتين المرئية والمسموعة لمناقشة وتوضيح أضرارها وإبراز الطرق التي تساعد الأفراد على الخلاص منها، وكذلك نشر المقالات في المجلات وعمل الملصقات التوجيهية والإرشادية التي تساعد الأفراد على تفهمها والابتعاد عنها؛ والعمل على تشديد الرقابة على المسلسلات والأفلام التي قد تعطي دوراً سلبياً بل ومشجعا على هذه الظاهرة وتبديلها بدور إيجابي للقضاء عليها.

4- **المؤسسات والهيئات الاجتماعية والإصلاحية والمراكز العلاجية:** عليها أن تقوم بوضع البرامج العلمية المتخصصة الهادفة لتوعية الشباب بأضرار وخطر المخدرات، والعمل على إبعادهم عنها بكل الطرق والوسائل العلمية؛ وإصلاح وعلاج من وقع في براثن هذه الآفة الخطيرة وإعادته وإرشاده وتوعيته إلى

الطريق المستقيم وإلى الخلاص من هذه المشكلة؛ وذلك من خلال العلاج النفسي والاجتماعي والإكلينيكي، وأيضاً من خلال التوجيه والإرشاد وتكثيف المحاضرات الدينية والتوعوية والتربوية، وكذلك على هذه المؤسسات مراقبة المودعين بها مراقبة شديدة بحيث لا تكون النتيجة سلبية ضارة.

5- **المساجد:** على الدعاة والعلماء مسؤولية كبيرة، إذ عليهم أن يبيّنوا مضار المخدرات الدنيوية والدينية، وعليهم أن يوضحوا الأضرار على صحة الفرد وعلى أسرته ومجتمعه، وكذلك عليهم توضيح حرمتها في كل مناسبة تسمح بذلك وخاصةً في خطب الجمعة؛ لأن العلماء هم أقدر الجهات على ضبط حياة الأفراد والجماعات بما يملكون من وسائل الترهيب والترغيب.

خاتمة :

من خلال هذه الإطلالة السريعة والموجزة عن خطر المخدرات يتبيّن لنا الآتي: :

1- المخدرات لا تعرف بنوعها، ولا باسمها ، ولا بلونها ، ولا بشكلها ولا برائحتها ولا بطريقة تعاطيها ؛ بل تعرف بآثارها على الجسم

2- المخدرات لها ثلاثة أنواع : طبيعية ، ونصف تصنيعة مصنعة ، وتصنيعة.

3- تعتبر المخدرات محرمه قياساً على ما ورد في العديد من الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية .

4- أضرار ومخاطر كثيرة ومتعددة على النفس والمال والمجتمع.

5- يجب مكافحتها والتصدي لها من قبل الحكومات والمؤسسات والهيئات المسؤولة في الدولة كافة .

التوصيات :

يوصي الباحث بأن تتضافر جهود كل المؤسسات والمنظمات للتصدي ومكافحة هذه الظاهرة، وأن تعقد المؤتمرات والندوات العلمية بصورة دورية للتنبيه من خطرها وضررها ، حتى تصبح مجتمعاتنا خالية من المخدرات، فتنعم بالراحة والهناء، هدانا الله جميعاً إلى الحق والطريق المستقيم، وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد النبي الأمي الكريم .

الهوامش:

1- جابر سالم موسي، (1996)، **دور التوعية بأضرار المخدرات للمعلمين**، الإدارة العامة لمكافحة المخدرات، الرياض: مطبعة البتراء للأوفست، ص9، و ينظر : معجم الطلاب عربي عربي : يوسف شكري فرحات ، ط: 9 ، 2011 م ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان . ص: 154

2- محمد شفيق غربال وآخرون، (1987)، **الموسوعة العربية الميسرة**، بيروت: دار النهضة، لبنان للطبع والنشر، ص166.

3- اللجنة الوطنية لمكافحة المخدرات، 4،5 جمادى الآخر، (1407)، **ندوة أخطار المخدرات على الشباب**، ص2.

4- **الاتفاقية الوحيدة للمخدرات**، (1961)، بصيغتها المعدلة، ص14.

5- مصباح ابوغرارة وآخرون، (1990)، **المخدرات سلسلة علمية**، طرابلس، ليبيا:(د.ن)، ص93.

6- محمد فتحي عيد، (1408)، **جريمة تعاطي المخدرات في القانون المقارن**، المركز العربي للدراسات الأمنية والتدريب الرياض، ص130.

7- أحمد محمد فرج الغامدي، (2007)، **كيف تجنب أسرتك خطر المخدرات**، ط1، مكتبة الملك فهد الوطنية الرياض، ص30.

8- محمد عباس منصور، (1995)، **المخدرات التجارة المشروعة وغير المشروعة**، القاهرة: دار النهضة المصرية، ص16.

9- يحيى بن محمد بن عشتل القحطاني، (2003)، **مدي التنسيق بين الأجهزة الأمنية المعنية بمكافحة جرائم المخدرات**، دراسة تطبيقية علي الأجهزة العاملة بمدينة الرياض، رسالة ماجستير، أكاديمية نايف للعلوم الأمنية، ص47.

10- محمد علي عبدالبار، (1988)، **المخدرات الخطر الداهم**، ط1، دار القلم، دمشق، ص84، نقلاً عن محمد عباس منصور **المخدرات التجارة المشروعة وغير المشروعة**، ص18.

11- عبد الرحمن مصيقر، (1985)، **الشباب والمخدرات في دول الخليج العربي**، الكويت: شركة الربيعات للنشر والتوزيع، ص28.

12- أحمد محمد فرح الغامدي: **كيف تجنب أسرتك خطر المخدرات**، ص34.

13- محمد سلامة محمد غباري، (2007)، **الإدمان خطر يهدد الأمن الاجتماعي**، ط1، الإسكندرية: دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، ص23.

14- الكتاب الرابع من سلسة كتب مركز أبحاث مكافحة الجريمة، (1985)، **المخدرات والعقاقير المخدرة**، السعودية: مركز أبحاث مكافحة الجريمة، ص79،80.

15- سلوى علي سليم، (1989)، **الإسلام والمخدرات**، دراسة سيكولوجية لأثر التغير الاجتماعي علي تعاطي الشباب للمخدرات ط1، القاهرة: مكتبة وهبة، ص55.

16- محمد عباس منصور: **المخدرات التجارة المشروعة وغير المشروعة**، ص13.

17- ملاك جرجس، (1985)، **السموم البيضاء والسلوك البشري**، القاهرة: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ص29، نقلاً عن سلوى علي سليم، **الإسلام والمخدرات**، ص60.

18- فاروق سيد عبد السلام، (1977)، **سيكولوجية الإدمان**، القاهرة: عالم الكتب، ص31.

19- نفسه، ص:16.

20- محمد عباس منصور: **المخدرات التجارة المشروعة وغير المشروعة**، ص28.

21- محمد بن يحي الجيمي، (2004)، **المخدرات وأحكامها في الشريعة الإسلامية**، ط1، الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، ص12.
22- المصدر نفسه، ص12.
23- سلوى علي سليم: **الإسلام والمخدرات**، ص75.
24- المصدر نفسه ، ص170،171.
25- الحافظ عماد الدين أبوالفداء إسماعيل بن كثير، (1999)، **تفسير القرآن العظيم**، تحقيق سامي بن محمد السلامة، ط2، الرياض، السعودية: دار طيبة للنشر والتويع، الجزء الرابع، ص581.
26- عبد الرحمن بن ناصر السعدي، (2000)، **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، تحقيق عبدالرحمن بن معَلاّ اللّويحق، ط1، بيروت، لبنان: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، ص98. والحافظ عماد الدين أبوالفداء إسماعيل بن كثير: **تفسير القرآن العظيم**، الجزء الأول، ص 579.
27- فؤاد علي مخيمر: **المخدرات وباء الشعوب وسرطان العقول**، ص87.
28- الحافظ عماد الدين أبوالفداء إسماعيل بن كثير: **تفسير القرآن العظيم**، الجزء الثاني، ص309،310.
29- محمد بن راشد القحطاني، (2002)، **الخصائص الاجتماعية والديموغرافية لمتعاطي المخدرات في المجتمع السعودي**، جامعة تونس، أطروحة دكتوراه، ص220،219.
30- محمد بن علي بن محمد الشوكاني، (1999)، **إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول**، تحقيق أحمد عزو عناية، ط1، بيروت: دار الكتاب العربي، الجزء الثاني، ص193.
31- عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (1403)، **الأشباه والنظائر**، بيروت: دار الكتب العلمية، ص87.
32- عبد الرحمن بن ناصر السعدي: **تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، ص243.
33- علي عبدالله الحمادة،، (2007)، **ظاهرة الإدمان علي المخدرات**، رسالة ماجستير، سوريا: كلية الحقوق، جامعة حلب، ص17،18.
34- فؤاد علي مخيمر، (1990)، **المخدرات وباء الشعوب وسرطان العقول**، القاهرة: المؤسسة العربية الحديثة للطبع والنشر والتوزيع، ص46.
35- سامي بن خالد الحمود، (د.ت)، **المخدرات مادة علمية ملخصة ومركزة**، 2007/2/13، http://saaid.net/gesah/sami/k/004.doc.، ص17.
36- السيد عبد الحكيم عبد الله، (1988)، **الإسلام وتحريم المخدرات والمسكرات والمفترات**، القاهرة: المؤسسة العربية الحديثة للطبع والنشر والتوزيع، ص103.
37- نفسه، ص107.
38- محمد سلامة غباري: **الإدمان خطر يهدد الأمن الاجتماعي**، ص162.
39- أحمد أبو الروس، (1996)، **مشكلة المخدرات والإدمان**، الإسكندرية: المكتب الجامعي الحديث، ص93.
40- على أحمد عبد العال الطهطاوي، (2002)، **معالم الخيرات بشرح أضرار المخدرات**، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية، ص49.